

# اللقاء الشهري لفضية الشيخ أد #سامي\_الصقير | كتاب منهج السالكين | 22 رمضان 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين ولجميع المسلمين.

قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب القضاء والدعوى والبيّنات وأنواع الشهادات - [00:00:01](#)

والقضاء لابد للناس منه فهو فرض كفاية. يجب على الامام نصب من يحصل فيه الكفاية ممن له معرفة بالقضاء بمعرفة الاحكام الشرعية وتطبيقها على الوقائع الجارية بين الناس. وعليه ان يولي الامثل فالامثل في الصفات المعتبرة في القاضي. ويتعين على من كان اهل - [00:00:18](#)

ولم يوجد غيره ولم يشغله عما هو اهم منه. وقد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد قال رحمه الله تعالى كتاب القضاء والدعوى والبيّنات وأنواع الشهادات - [00:00:38](#)  
هذا الباب اشتمل او هذا الكتاب اشتمل على عدة مسائل. اولا القضاء والقضاء في اللغة بمعنى احكام الشيء والفراغ منه ومنه قول الله عز وجل فقضاهن سبع سماوات واما شرعا - [00:01:02](#)

القضاء هو تبين الحكم الشرعي والالزام به وفصل الخصومات او الحكومات بالقضاء يتضمن ثلاثة امور اولا بيان الحكم الشرعي وثانيا الالزام بالحكم الشرعي ثالثا فصل الخصومات اي ما يكون من المنازعات بين الناس - [00:01:27](#)  
والقاضي والمفتي يشتركان في بيان الحكم الشرعي فالقاضي يبين الحكم الشرعي والمفتي يبين الحكم الشرعي ولكن الفرق بين القاضي والمفتي من وجوب الوجه الاول ان القاضي يلزم بالحكم الشرعي. لان له سلطة وولاية من قبل ولي الامر - [00:01:59](#)  
بخلاف المفتي فلا يلزم. فانت اذا سألت عالما ما حكم هذه المسألة الفلانية وافتك فانه لا يلزمك. ان اخذت بها فذاك وان لم تأخذ بها لا حرج ان يعني ان تستفتي غيره. اما بالنسبة للقاضي فانه يلزم بالحكم الشرعي - [00:02:30](#)

الفرق الثاني ان القاضي يفصل بين الخصومات والحكومات والمنازعات بخلاف المفتي فانه لا يتدخل في هذه الامور. الا على سبيل المصالحة اذ احتاجوا ان يعني يصلحوا بينهم لكن الفصل بين المنازعات - [00:02:53](#)  
والمرافعات انما هو من اختصاص القاضي ثالثا من الفروق بين القاضي وبين المفتي ان حكم الحاكم لا يجوز نقضه وفتوى المفتي يجوز نقضها حكم الحاكم لا يجوز نقضه. فالقاضي اذا حكم - [00:03:19](#)

حكما فان هذا الحكم لازم وثابت ولا يجوز نقضه الا ما خالف نص كتاب او سنة او اجماع او حكم بخلاف ما يعتقد فبهذه المساجد الاربعة ينقض حكم الحاكم اذا حكم بحكم يخالف كتاب الله - [00:03:47](#)  
او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم او اجماع المسلمين او حكم بخلاف ما يعتقد ففي هذه الحال يجب نقضه ولهذا قال اهل العلم رحمهم الله ولا ينقض من حكم صالح للقضاء. الا ما خالف نص - [00:04:11](#)

اب او سنة او اجماع او ما يعتقد او ما يعتقده اما المفتي فانه لا اما المفتي تنقض الفتوى رابعا من الفروق انه يجوز ان حكم الحاكم ان حكم الحاكم يرفع الخلاف - [00:04:33](#)  
واما فتوى المفتي فلا ترفع الخلاف ولو ان حاكما او قاضيا حكم في مسألة فيها خلاف بين العلماء فان حكمه يرفع الخلاف. ولا يقول احد الخصمين المسألة فيها خلاف. يجب ان يغير الحكم - [00:04:57](#)

فحكمه يرفع الخلاف وهذه من القواعد المقررة عند العلماء. ان الحاكم الشرعي او الامام الاعظم ايضا. اذا اخذ بقول معتبر من اقوال العلماء فان ذلك يرفع الخلاف فاذا رأى ولي الامر - [00:05:18](#)

السلطان الاعظم او الامام الاعظم او الملك ان المصلحة في ان يأخذ بقول من اقوال العلماء وهو من الاقوال المعتبرة. ويرى ان فيه مصلحة للامة فله ذلك ولا ينازعه فيه احد ما دام ان هذا القول له اعتباره وله آآ يعني ما يعبد من - [00:05:44](#)

ادلة من الفروق ايضا جواز الفتوى على الغائب ولكن لا يجوز الحكم على الغائب الغائب لا يجوز الحكم عليه لكن تجوز الفتوى فيما لو استفتي الانسان. يقول رحمه الله - [00:06:08](#)

آآ كتاب القضاء والدعوى والبيانات وانواع الشهادات. الدعوى جمع دعوى. والدعوة في اللغة بمعنى الطلب ومنه قول الله عز وجل ولهم ما يدعون اي ما يطلبون والدعوة هي اضافة الانسان - [00:06:29](#)

ما في يد غيره او ذمته اليه. اضافة الانسان ما في يد غيره او ما في ذمة غيره اليه كما لو قال هذه هذه الارض لي في ذمتك لي كذا وكذا. هذه دعوة - [00:06:52](#)

اذا الدعوة هي ان يضيف الانسان ما في يد غيره او ما في ذمة غيري اليه كما لو قلت هذا الكتاب الذي بين يديك لي اضفت ايش؟ ما في يدك الي - [00:07:11](#)

او قلت في ذمتك لي مئة ريال. هذه ايضا دعوة. الدعوة هي اضافة الانسان ما في يد غيره او ذمته اليه. واعلم انني اما ان يضيف ما في يد غيره او ذمته اليه - [00:07:27](#)

فهو مدع واما ان يضيف ما في يد غيره او ذمته الى غيره. فهو شاهد كما لو قال هذا الكتاب لفلان. هذي شهادة واما ان يضيف ما في يده الى غيره فهو اقرار - [00:07:45](#)

فان اضاف الانسان ما في يده او ذمته لغيره فهذا اقرار. كما لو قلت هذا الكتاب لفلان. هذا اقرار او اقول في ذمتي لفلان كذا وكذا هذا اقرار اذا اظافة الانسان ان اظاف ما في يد غيره اليه فهو دعوة. وان اظاف ما في يد غيره الى غيره فهو شهادة - [00:08:06](#)

وان اضاف ما في يده لغيره فهو اقرار يقول والبيانات البيانات جمع بيينة والبيينة هي كل ما ابان الحق واظهره سواء كانت بيانات خارجية كالشهود او براءة اصلية او قرائن حالية - [00:08:29](#)

انتبه البيانات جمع بيينة والبيينة هي كل ما ابان الحق. يعني كل ما يبين الحق ويظهره فهو بيينة. سواء كان بيانات خارجية كالشهود. الشهود بيينة او براءة اصلية البراءة الاصلية ايضا بيينة - [00:08:58](#)

لان الاصل براءة الذمة. او قرائن حالية والقرائن هي كل ما يحتف بالقضية مما يدل على صدق الدعوة من احدهما فهذه يعمل بها يعمل بها وقد جاءت بها السنة وقد جاءت ايضا في القرآن - [00:09:19](#)

ولهذا ثبت في الحديث الصحيح ان سليمان عليه الصلاة والسلام سليمان اختصمت اليه امرأتان في طفل في غلام امرأة الكبرى وامرأة الصغرى وكل منهما تقول هذا ولدي. الكبرى تقول هذا الطفل ولدي والصغرى تقول هذا الطفل ولدي - [00:09:47](#)

وليس لاحدهما بيينة. لا هذه ولا هذه عليه الصلاة والسلام من فطنته اراد ان يمتحنهما فقال اقده بينكما نصفين هذا الطفل اقسم بينكما قسمين فقالت الصغرى لا ولها يا نبي الله - [00:10:14](#)

الكبرى تقول نعم قد نصين ما في فعرف من من قول الصغرى هو لها يا نبي الله انها هي امه لانه ادركتها شفقة الامومة رضيت بان يبقى حيا ولو تحت يد غيرها. فحكم به بالصغرى - [00:10:36](#)

هذه ايضا هذه من القرائن ما في بيينة لكن قرينة. تدل على صدق الدعوة يقول وانواع الشهادات والشهادة هي اضافة الانسان ما في يد غيره الى غيره يقول والقضاء لابد للناس منه فهو فرض فرض كفاية. يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم - [00:10:57](#)

الناس لان الناس لابد ان يقع بينهم نزاع وشقاق وخلاف ولهذا قيل لو انصف الناس لاستراح القاضي لكن جبر الله عز وجل النفوس البشرية على العدوان. وحب السلطة والتسلط لابد للناس من من يسوسهم حكما - [00:11:24](#)

ويسوسهم قضاء. ويسوسهم حكما وهو الامام الذي يتولى امرهم. ويسوسهم قضاء وهو القاضي يقول يجب على الامام من الامام

الامام اذا اطلق كما تقدم هو من له السلطة العليا في الدولة. يعني رئيس الدولة - 00:11:53

نصب من يحصل به من يحصل فيه الكفاية ممن له معرفة بالقضاء بمعرفة الاحكام الشرعية بمعنى ان الامام ينصب من القضاة ويعين من من القضاة من تحصل به الكفاية لو كان مثلا البلد كبير يحتاجون مثلا الى ان خمسة الاف قاضي يعين خمسة الاف. البلد الصغير يحتاج الى خمسمائة يعين - 00:12:14

بقدر الحاجة وما يحتاجه البلد. لكن انما يعين من كان له معرفة بالقضاء وذلك ان القاضي ايها الاخوة القاضي يحتاج في حكمه الى

امور ثلاثة الامر الاول معرفة الحكم الشرع معرفة الاحكام الشرعية - 00:12:41

وهذا امر ضروري ثانيا تصور القضية الى اتاه الخصمان يتصور القضية ثالثا ان يطبق الاحكام الشرعية من خلال معرفته على هذه

القضية ان يطبق الاحكام الشرعية على هذه القضية. لان الحكم على الشيء فرع عن تصوره. فهو اول يعلم الحكم - 00:13:04

تصوروا القضية ثم يعلم الحكم الشرعي ثم يطبق الحكم الشرعي على هذه القضية. ولهذا قال رحمه الله وتطبيقها على الوقائع

الجارية بين الناس قال وعليه ان يولي الامثل. فالامثل في الصفات المعتبرة في القاضي - 00:13:33

والصفة المعتبرة ان يكون عالما بالغا عاقلا مسلما وذكر بعض العلماء شروطا منها ان يكون سميعا بصيرا الى غير ذلك قال ويتعين على

من كان اهلا بمعنى ان الانسان اذا عرف من نفسه - 00:13:57

الاهلية للقضاء فانه يتعين عليه ولا ينافي هذا يعني النهي عن طلب الامارة. ففي حديث عبدالرحمن ابن سمرة رضي الله عنه ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال له لا تسأل - 00:14:18

امارة لماذا؟ لان الانسان كما قال النبي عليه الصلاة والسلام ان سألها لم يعن عليها وان اتته من غير مسألة اعين عليها وهذا لا ينافي لا

ينافي ان يطلبها الانسان اذا كان اهلا واحد - 00:14:36

وخشي ان يتولى غيره من ان يتولى غيره ممن ليس اهلا هذه الامارة. او الامامة فحينئذ لا حرج في طلبها. ولهذا قال يوسف عليه

الصلاة والسلام اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم - 00:14:57

كيف طلب يوسف عليه الصلاة والسلام ان يجعله على خزائن الارض؟ هذا سؤال ولاية وسؤال امارة نقول لانه خشي ان يتولاها من

ليس اهلا وعلى هذا نقول سؤال الانسان الامارة والامامة ابتداء ينهى عنه - 00:15:17

ينهى عنه لانه اذا سأل او اتته بطلب لا يعان عليها. لكن اذا رأى من نفسه الاهلية وخشي ان يتولى غيره ممن ليس اهلا فحينئذ لا حرج

في طلبها. وهذا يحصل به الجمع بين قول الله عز وجل عن يوسف عليه الصلاة والسلام - 00:15:41

اجعلني على خزائن الارض وبين نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سؤال الامارة وهو ان طلب الامارة وسؤال الامارة اذا علم الاهلية

فلا حرج قال ولم يوجد غيره ولم يشغله عن ما هو اهم - 00:16:06

لان القاضي ينشغل ينشغل فكريا وينشغل بدنيا لانه يدخل عليه الخصوم الواحد تلو الآخر فيحصل له انشغال في فكره وانشغال في

بدنه يتعب ولهذا لو قدر ان الانسان مثلا آتوافرت فيه شروط القضاء - 00:16:26

ولم يتعين عليه وخاف ان يشغله عن غيره عن غير القضاء. مما هو اهم كبره بوالديه او اشياء او اشياء واجبة فحينئذ نقول لا لا

يتولى لانه يقدم الاهم فالاهم. اما من امكنه الجمع والجمع بحمد الله ممكن. لمن يعني - 00:16:53

يسر الله عز وجل امره واجتهد في تصحيح نيته ان يجمع بين القضاء وبين الاستمرار في الشرعي وقد قال النبي صلى الله عليه

وسلم البيئة على المدعي واليمين على من انكر - 00:17:16

وقال انما اقضي بنحو ما اسمع. البيئة البيئة سبق انها كل ما ابان الحق من شهادات من بينات خارجية وهي الشهادة. او قرائن حالية

او براءة اصلية البيئة على المدعي من المدعي ومن المدعى عليه - 00:17:35

المدعي قال العلماء هو من اذا سكت ترك والمدعى عليه من اذا سكت لم يترك فاذا قلت هذا الكتاب الذي بيدك لي انا مدعي. لو سكت

اترك لكن المدعى عليه لو سكت - 00:18:04

ما يترك هذا الفرق بين المدعي والمدعى عليه. المدعي من اذا سكت ترك والمدعى عليه من اذا سكت لم يترك وقيل المدعي من يدعي

خلاف الظاهر. طيب. واليمين على من انكر - 00:18:25

يعني على المدعى عليه وذلك ان القاضي القاضي اذا حضر اليه الخصمان اذا حضر دخل عليه قسمان يسأل ايكما المدعي فان اخبره احدهما قدمه والا قدم من من يتكلم فاذا ادعى احدهما على الآخر قال ادعي ان في ذمة فلان كذا وكذا لي - 00:18:47

ماذا يصنع القاضي؟ يقول للمدعي الك بينة فان احضر البينة حكم بها قال نعم عندي بينة عندي لدي شاهدان عدلان يشهدان فاذا احضرهما وشهدا حكم الحاكم له واما اذا قال ليس لي بينة - 00:19:19

قال لك بين قال ليس لي بينة ففي هذه الحال يقول للمدعى عليه احلف وتبرأ فاذا قال مثلاً ادعي ان في ذمة فلان في ذمته مئة الف ريال ولم يحظ البينة يقول القاضي للمدعي عليه احلف وهو المنكر. فيقول والله ما في ذمتي له شيء - 00:19:43

وحينئذ يبرأ وتنتهي القضية لكن لو ان المدعى عليه. المدعى عليه امتنع من الحلف امتنع من الحلف لما قال له القاضي احلف انه ليس في ذمتك شيء. قال لا احلف - 00:20:07

لا احلف فماذا نصنع؟ قال بعض العلماء يقضى عليه بالنكول يقضى عليه بالنكول ويحكم عليه يحكم عليه. السبب قالوا لان اليمين لا تضره لو كان صادقاً فامتناعه من الحلف مع تمكنه دليل على كذبه - 00:20:32

دليل على كلمة. القاضي قال احلف قال لا احلف ما الذي يضره ان يحلف لولا انه مبطل وكاذب لما امتنع من ماذا؟ من اليمين وقال بعض العلماء انه قد يمتنع عن اليمين تورعاً - 00:20:55

تبرع وحينئذ ماذا نصنع؟ نرد القاضي يرد اليمين على المدعي ويقول احلف وتبرأ. واو يحكم لك في هذه الحالة. هذا هو الحكم في هذه المسألة ويأتي ان شاء الله تعالى. قال واليمين على من انكر. وقال انما - 00:21:15

بنحو ما اسمع النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض انكم تقتسمون الي. ولعل بعضكم ان يكون الحن يعني اقوى بحجته. يكون عنده لسان يتكلم وفصاحة وبلاغة - 00:21:37

وطلاقة فيظن الظان انه هو المحق وذاك المبطل قال انما انكم تختصمون اليه. ولعل بعضكم قد الحن بحجة وانما اقضي بنحو ما اسمع يعني لا بنحو ما اعلم وهذا اخذ منه العلماء رحمهم الله انه لا يجوز للقاضي ان يقضي بعلمه - 00:22:01

لا يجوز للقاضي ان يقضي بعلمه الا في مسائل ثلاث فقط. يجوز فيها ان يقضي بعلمه ما هي المسألة الاولى ما علمه في مجلس الحكم. ما علمه القاضي في مجلس الحكم. كما لو كان احد الخصمين - 00:22:27

يتكلم واثناء كلامه نطق بكلمة واقر اقر يعني فلتت منه الكلمة وخرجت منه. فحينئذ يجوز للقاضي ان يحكم بعلمه. بناء على ماذا؟ على ما حصل ثانياً من المسائل ما علمه من عدالة الشهود وجرحهم - 00:22:49

ولو ان المدعي احضر شهودا والقاضي يعلم ان هؤلاء الشهود انهم ليسوا عدونا فيجوز ان يردهم. وهذا ليس حكماً في العلم بالواقع. ليس حكماً بعلمه لانه حكم في السبب وليس في الاصل - 00:23:12

القضية المسألة الثالثة من مما يستثنى اذا كان الشيء قد استفاد واشتهر بين الناس استفاد واشتهر فيجوز ان يقضي بعلمه بناء على الاستفاضة والشهرة فلو ان رجلاً ادعى قال هذا البيت لي او هذا العقار لي. وهذا العقار معروف عند الناس من مئات السنين - 00:23:30

اشتهر واستفاض انه لفلان ابن فلان او لال فلان فيجوز للقاضي ان يحكم بعلمه بناء على هذه الشهادة اذا هذه ثلاث مسائل ثلاث مسائل. يجوز للقاضي فيها ان يقضي بعلمه. ما هي؟ اولاً ما علمه في مجلس الحكم - 00:23:59

يعني ما اقر به احد الخصمين او او نطق به في مجلس الحكم. والثانيا عدالة الشهود وجرحهم. وثالثاً اذا كان الامر قد استفاد واشتهر طيب هنا مسألة وهي اذا كان القاضي - 00:24:21

يعلم ان الحق مع احد الخصمين. فهل يجوز ان يقضي بعلمه؟ الجواب لا. لا يجوز ان يقضي بعلمه. ولهذا قال اهل العلم اذا علم القاضي ان اذا علم القاضي ان الحق مع احد الخصمين - 00:24:42

احال القضية على غيره من القضاة وكان هو فيها شاهداً القاضي يعلم ان زيد ان زيدا محق وان عمراً مبطل. لا يجوز ان يحكم بناء

على علمه ماذا يصنع؟ يقول يحيل القضية الى قاض اخر - [00:25:02](#)

واذا كان يعلم علمه هذا يكون بمثابة ماذا؟ الشهادة فيشهد ولهذا قال عليه الصلاة والسلام انما اقضي بنحو ماذا؟ بنحو ما اسمع فهذا هو الحكم في هذه المسألة. ثم ليعلم ايها الاخوة ان حكم الحاكم ان حكم الحاكم - [00:25:21](#)

الظاهر لا يغير الحق الباطن عند الله عز وجل حكم الحاكم الظاهر لا يغير الحكم الباطل. فمثلا رجل مبطل ادعى قال هذه هذه العقار لي. او هذه الارض لي واتى بصفوف مزورة وبينات مزورة. وحكم الحاكم له - [00:25:48](#)

لا يقول حكم الحاكم يجعل الحق معي ولهذا قال النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم فمن اقتطعت له من اخيه شيء فانما اقتطع له جمرا فهذا يدل على ان الحكم الظاهر لا يغير الحكم الباطن الحق - [00:26:12](#)

الذي هو عند الله عز وجل وهو يعلمه. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما اقضي بنحو ما اسمع فمن ادعى مالا ونحوه فعليه البينة اما شاهدان عدلان او رجل وامرأتان او - [00:26:34](#)

رجل ويمين المدعي لقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء وقد قضى النبي صلى الله عليه وسلم رحمه الله فمن ادعى مالا ونحوه فعليه البينة - [00:26:53](#)

البينات تختلف بحسب الاحكام وذلك ان البينات اي ما يشترط في ما يشترط من عدد الشهود على اقسام القسم الاول ما يشترط فيه. يعني قضايا ما يشترط فيه اربعة رجال عدول - [00:27:11](#)

وهو الزنا واللواط والافرار بهما فلا بد فيه من من اربع شهادات القسم الثاني ما يشترط فيه ثلاثة ما يشترط في الحكم فيه ثلاثة وهو من ادعى فقرا وقد عرف بالغنى. يعني رجل غني عنده ملايين - [00:27:36](#)

ففي يوم من الايام جاء الينا وقال ليس عندي شيء انكسرت افتقرت لابد ان يحظر ماذا؟ شاء ثلاثة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ورجل اصابته فاقة لما في حديث قبيصة يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة - [00:28:02](#)

وذكر ابن قال ورجل اصابته فاقة حتى يقول وفي رواية حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجي من قومه فيقول لقد اصابته فلانا فاقة طيب لماذا اشترط النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة - [00:28:23](#)

نقول اثنان لان هذه دعوة مال والمال وما يقصد به المال ها يكتفى به باثنين. واستشهدوا شهيدين من رجالكم الشاهد الثالث. الشاهد الثالث لماذا؟ نقول الشاهد الثالث هذا مرجح لان من عرف بالغنى وادعى فقرا يدعي استحقاقا يستلزم مزاحمة - [00:28:40](#)

يدعي استحقاقا ويدعي الان انه اهل للزكاة. ومستحق للزكاة. هذه الدعوة تستلزم مزاحمة من اهل الزكاة فهو حينما يقول انا مستحق للزكاة هذه دعوة هذه الدعوة تستلزم ايضا ان يزاحم اهل الزكاة. فلماذا اشترط النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة - [00:29:09](#)

اه ثالثا القسم الثالث ما يشترط فيه رجلان رجلان وهو الحدود والقصاص ولا تقبل فيها شهادة النساء ولهذا قال الزهري رحمه الله مضت السنة الا تقبل شهادة شهادة النساء في الحدود. فالحدود والقصاص لا - [00:29:34](#)

يقبل فيها الا شهادة الرجال القسم الرابع القسم الرابع آآ ما يقبل فيه رجلان او رجل وامرأتان او رجل ويمين المدعي وهو المال وما يقصد به المال. يعني الدعاوى المالية. الدعاوى المالية - [00:29:59](#)

يكتفى فيها برجلين او رجل وامرأتين او برجل ويمين المدعي ايضا على كما سيأتي ان شاء الله تعالى بقول الله عز وجل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم هنا رجلين ها فرجل وامرأتان - [00:30:24](#)

القسم الخامس ما يكتفى فيه بشهادة امرأة واحدة ما يكتفى فيه بشهادة امرأة واحدة وهو كل ما لا يطلع عليه الا النساء غالبا كالبكرة والثيوب والرضاع. يعني شهادة المرزعة يثبت بها - [00:30:47](#)

البكرة والثيوب الرضاع واستهلال المولود. هل استهل صارخا وعاش فمثل هذا مما لا يطلع عليه الا النساء تقبل فيه شهادة امرأة واحدة القسم السادس ما يقبل فيه قول طبيب واحد. ما يقبل فيه قول واحد وهو الطبيب - [00:31:13](#)

فداء موضحة او نحوه القسم السابع ما يقبل فيه يمين المدعي ما يقبل فيه يمين المدعي. انتبهوا لهذي ما يقبل فيه يمين المدعي متى هذا اذا اختلف الاصل اذا تعارض الاصل والظاهر - [00:31:41](#)



00:32:08

لانه لم تجرى العادة ان الانسان - 00:32:41

00:33:00

00:33:50 - منزلية الاوانى القهوة للرجال واوانى الشاهى

للنساء وما جرى العرف انه يكون للرجال للرجال. اذا نقول هذه هي - 00:34:10

بالصحة والعافية. هذا سائل يقول اه شيخنا هل يجوز التدين في دخول العيد - [00:34:26](#)

القرض يعنى اقتراض الانسان فيه تفصيل فان كان يجد وفاء اذا كان الانسان يجد وفاء واحتاج فلا حرج - 00:35:01

00:35:21

00:35:50

وسلم في قصة المرأة الواهبة نفسها - 00:36:19

قال ازاری. قال وما تصنع بازاری؟ الى ان قال زوجتکھا بما معک من القرآن. لم یرشد لم یقل اذهب - 00:36:35

القي السمع وهو شهيد. والا بعض الناس ميت القلب لا يبالي عليه ديون وتتراكم عليه الحقوق - 00:36:55

عليه ان يتخفف مما يتعلق بحقوق الخلق. الحقوق او الامور والذنوب التي يكون بينك - [00:37:19](#)

مُظَالِمُهُمْ وَمَنْ آآ مَا تُثْمُهُمْ مِنْ مَغْرَمِهِمْ وَمَنْ جَمِيعُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِمْ. نَعَمْ. - 00:37:43

شيخنا احسن الله اليكم هذا سائل يقول هل يجوز التخصص في قسم النساء والولادة للرجل؟ لا حرج. هو تخصص طب فكونه يمس

المرأة او يخلو بالمرأة الشيء واما تخصصا لا بأس به. نعم - [00:38:07](#)

شيخنا احسن الله اليكم هذا السائل يقول انا ادخل الحرم من قبل الظهر الى الفجر. ثم اخرج للبيت مدة ثلاث ساعات لاناام واغير الملابس. واتي الحرم هل ادخل في الاعتكاف؟ هل اذا كان نوى الاعتكاف؟ اذا كان نوى يعني يدخل يوميا ويخرج. طيب هذا ليس نعم - [00:38:29](#)

الاعتكاف لابد فيه من نية. اما الذي يدخل يمكث مو مدة طويلة هذا يسمى مو مجاورا للحرم او مثلا عابدا في الحرم اما الاعتكاف فالاعتكاف له شروطه ومن شروطه النية. نعم - [00:38:48](#)

احسن الله اليكم شيخنا وبارك فيكم. هذا سائل يقول ما حكم تضييع بعض الوقت اثناء الدوام في بعض العبادات غير الصلاة المفروضة مثل السنن وقراءة القرآن؟ وما حكم النوم اثناء الدوام؟ اه - [00:39:08](#)

الوظيفة او العمل امانة في ذمة الانسان وقد قال الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وانت في مقابل هذا الزمن تأخذه مقابلا ماليا وهو الراتب او الاجرة - [00:39:25](#)

فالواجب على المؤمن ان يتقي الله عز وجل وان يؤدي الحق الذي عليه ويسأل الحق الذي له. الان الجهة التي تعمل فيها لو نقصت من راتبك شيئا من المرتب نقص لذهبت - [00:39:50](#)

نطالب به فانت كما انك تريد حقك فادي الحق الذي عليك. ولا تضيع الوقت ما دام ان هناك عملا وانه هناك مراجعين فيجب عليك ان تقوم بعملك على اكمل وجه. وان تقوم بخدمة - [00:40:09](#)

من يحتاج الى خدمة من الموظفين وغيرهم. يستثنى من ذلك يعني يستثنى من الزمن المخصص للوظيفة ما تدعو اليه الضرورة شرعا او طبعاً. شرعا كالصلاة. اذا جاء وقت الصلاة هذا مستثنى شرعا او طبع كخروج لقضاء - [00:40:31](#)

حاجة او اكل او شرب او نحو ذلك. اما ان يضيع اوقات الدوام مع ان الدوام في حاجته معنا الدوام في حاجة هناك هناك مراجعون وهناك من من يقف بالطوابير ينتظرون وهو يضيع الاوقات هذا اول امر محرم ولا - [00:40:51](#)

لا يجوز. نعم شيخنا احسن الله اليكم هذا سائل يقول اذا جمع الانسان بين الصلاتين فمتى يصلي السنة البعدية متى يصليها؟ اذا جمع الانسان بين الصلاة كما لو جمع بين الظهر والعصر - [00:41:09](#)

او جمع بين المغرب والعشاء فانه يصلي السنة الراتبة بعد الثانية فيصلّي مثلاً راتبة الظهر القبلية. هذا اذا كان في البلد يصلي راتبة الظهر القبلية ثم يصلي الظهر ثم يصلي العصر ثم يصلي - [00:41:25](#)

الظهر البعدية بعد العصر. وهذا مستثنى. كذلك ايضا بالنسبة للجمع بين المغرب وبين العشاء وعندما قلت اذا كان في البلد لان الغالب ان الجمع يكون في السفر والمسافر الذي يباح له الجمع لا يسن له ان يصلي السنن الرواتب - [00:41:41](#)

السنة للسنة للمسافر ان يدع راتبة الظهر القبلية والبعدية وراتبة مغرب وراتبة العشاء. هذه الثلاث السنة ان لا يصليها المسافر يصلي راتبة الفجر. كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليها حظرا وسفرا. يصلي الوتر سنة الضحى سنة الوضوء - [00:42:04](#)

اما وقيام الليل وصلاة الضوء وغير ذلك اما هذه الثلاث فالسنة ان يتركها. وما اشتهر عند العامة ان المسافر لا يصلي السنن. وبعضهم يقول المسافر لا يتسنن. هذه ليس لا عصب الذي يتركه المسافر هي هذه الثلاث. سنة الظهر القبلية والبعدية والمغرب والعشاء -

[00:42:30](#)

نعم. احسن الله اليكم وبارك فيكم. شيخنا سؤاله الثاني يقول من دخل الى جدة لانجاز بعض الاعمال وفي نيته العمرة. فمن اين يحرم؟ اذا هو من من اين من اين قديما الى جدة من اين؟ يقول من ذهب الى جدة لعمل فان كانت العمرة فان كان في نيته ان يعتمر

متى - [00:42:55](#)

ومن عمله وجب عليه ان يحرم من الميقات. فمثل انسان من اهل المدينة ذهب الى جدة لمراجعة او معاملة. ومنى ان يعتمر فيجب عليه ان يحرم من الميقات الذي يمر به وعما اذا - [00:43:16](#)

كان اذا لم يكن عنده نية للعمرة ثم طرأت نية العمرة بعد ان فرغ من العمل فيحرم من جدة كذلك ايضا اذا كان مترددا. ويقول ان

تيسر لي اعتمرت. وان لم يتيسر لي فلن اعتمر. فيحرم من - [00:43:35](#)

وعلى هذا فالذي يمر بالميقات الذي يذهب الى جدة مثلا لعمل وظيفي او مراجعة مستشفى او غيره له ثلاث حالات الاولى ان يكون عازما وجازما على اداء النسك وهو العمرة فيجب عليه ان يحرم من الميقات - [00:43:55](#)

والحال الثاني الا ينوي العمرة الا تكون له نية. فلا يجب عليه ان يحرم الميقات. ومتى نوى فيما بعد احرم من لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ. الحال الثالثة ان يكون مترددا - [00:44:17](#)

بحيث يقول انا لا ادري هل اتمكن؟ هل يكون عندي وقت انهو المعاملة واعتمر قبل ان يأتي موعد الرحلة او لا فان تيسر طبع تمرت والا فلا. حينئذ نقول متى عزم يحرم من مكانه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان دون ذلك - [00:44:37](#)

فمن حيث انشأ. نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم. آآ شيخنا هذا سائل يقول ما حكم تناول تناول الاطعمة في مطاعم بعض الدول الكافرة حيث هناك شك كبير في آآ - [00:44:59](#)

اه في طريقة ذبحها هل هي على طريقة على الطريقة الشرعية طيب وانا الشكل لا يؤثر ما دام ان الذين في البلد ينتسبون الى اهل الكتاب ينتسبون الى اهل الكتاب فلا - [00:45:13](#)

خرج ان يأكل من مأكله من مطاعمهم ومشاربهم. قال الله عز وجل اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا حل لكم وطعامكم حل لهم والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة لما قالت يا رسول الله ان قوما يأتوننا باللحم لا ندري - [00:45:30](#)

اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا الطعام الذي يقدم لك الطعام الذي يقدم لك اما ان تعلم يقينا ان الذي تولى ذبح البهائم ليس اهلا. كافر مجوسي - [00:45:54](#)

حتى لو كان في بلاد المسلمين فلا يجوز لك ان تأكل. يعني تعلم ان هذا الرجل رجل في بلاد يعيش في بلاد المسلمين. ولكنه لا يصلي ولا يعترف بالاسلام. فقط منتسب انتساب هكذا. فلا تأكل - [00:46:14](#)

اذا متى علمت ان الذي ذبح الذبيحة انه ليس اهلا للزكاة بحيث لا يكون مسلما ولا يهوديا ولا نصرانيا فلا يجوز لك الاكل الحال الثاني ان تعلم ان الذي ذبح اهل للزكاة - [00:46:31](#)

انه مسلم او يهودي او نصراني. فالامر واضح وهو انه يجوز ولكن الحال الثالث ان تشك ان تشك هل هذا الذي ذبح وهو من من من وهو في الاصل اهل. لكن هل هو حصل منه خلل في الزكاة - [00:46:50](#)

نسيت اليوم تقول يمكن نسي التسمية. يمكن كذا يمكن كذا فالاصل هو الحل الاصل هو اللحم فهتمم والى كل انسان يأتي يقول لي والله هذا الطعام الذي انت تأكل الان اللحم الذي بين يديك تأكله. من اين اشتريته؟ تقول الله اشتريته بنا الجزار - [00:47:10](#)

يبقى الجزار يمكن انه حينما ذبح نسي ان يقول بسم الله اذا لا تحل الذبيحة لا تأكل حتى تتيقن ان الجزار قال بسم الله. متى تتيقن انك تسمع هذا امر مستحيل - [00:47:30](#)

فلذلك متى علمت ان المذكي ان المذكي اهل للزكاة فانك تأكل ولا تسأل لماذا؟ هذا مبني على من هذا الحديث ايها الاخوة اخذ العلماء قاعدة مفيدة في الفقه وهي ان كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة والسلامة - [00:47:47](#)

كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة والسلامة. نعم. شيخنا في تنمة سؤالي هذا يقول يعني اه وبعض المنتجات على الدهن او لحم الخنزير. انهم يبيعون الخنزير او انه يخشى يجتنبه. ويسأل هل الدهني يدخل كذلك الدهن الدهن المستخلص - [00:48:15](#)

من الخنزير اده لا يجوز جماله. نعم. هذا شيخنا الان فينا كان المطعم هذا لا يبيع خنزير يبيعون بهيمة انعام. من دجاج وابل بقر وغنم فيأكل ما دام ما دام ان اصحابه ينتسبون الى اهل الكتاب. نعم. شيخنا هذا السائل يقول بعض المناطق يعني - [00:48:35](#)

مسلمة او قدر انه مثلا يشك يقول انا ما ارتاح وش اسوي؟ وانا احتاج كل السمك وارتاح يأكل سمكا ويرتاح. اليس كذلك لان السمك ما يحتاج اه نكات نعم اذا قال معنا ما اكتفي بالخبز انا اريد لحم. ها؟ الصرع من بعدها الذبح - [00:48:58](#)

لا اذا ماتت خنقا او صرعا لا يجوز اي لا يجوز. لكن اذا كان تذكي ذكاة شرعية وحينما ذقت تذكي فيها حياة مستقرة فتحل. كلامنا الان الذي يقول في بلد انا ما اعرف - [00:49:27](#)



على جديد في هذا البلد وانا لا ادري ما هي المطاعم او الاماكن التي تباع آآ بيع زكاة اسلامية يعني المجازر الاسلامية او مطاعم

اسلامية. وانا احتاج الى اللحم فنقول الحمد لله. كل ايش ايش؟ سمك. سمك مرتاح - [00:49:46](#)

سمك واختر ما تشاء. نعم. يا شيخنا احسن الله اليكم هذا السائل يقول آآ في بعض الاماكن التي يعني ليست ليست يعني تحت حكم

آآ مسلم هل يكون المسلمون يعيشون فيها؟ هل ينصب بينهم يعني واحدا يعني يقضي بينهم - [00:50:04](#)

لا اقول البلد الذي يعي اذا كان الانسان يعيش في بلد غير بلاد المسلمين. يجب عليه ان يلتزم بانظمة هذا البلد وقوانينه. لكن التحاكم

اليهم التحاكم الى قوانين هذا البلد. اذا كنت تعلم انهم سيحكمون لك على وفق الشريعة - [00:50:21](#)

فلا بأس اذا كان يطابقون الشريعة او يوافقون الشريعة في هذه الاحكام فلا حرج. واما اذا كنت تعلم انهم سيحكمون بخلاف الشرع فلا

يجوز اليهم احسن الله اليكم. شيخنا هذا السائل يقول اذا دخل الانسان والامام راعك وشك هل ادرك ركوعه ام لا فماذا عليه؟ وهو باب

يا شيخ المقدار يعني الانسان دخل مع - [00:50:41](#)

امام دخل مع الامام وهو راعك وشك هل ادرك الركوع او لم يدرك الاصل عدم الادراك لانه لابد ان يتيقن او يغلب على ظنه انه اشترك مع

الامام في الركوع بقدر قوله سبحانه ربي العظيم - [00:51:03](#)

نعم. احسن الله اليكم. ويسأل يا شيخ عن من جاء مسبقا في صلاة الجنازة فكيف يقضي؟ قد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما

فاكتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فلو انك دخلت مع الامام في صلاة الجنازة وهو في التكبيرة الثانية - [00:51:21](#)

الاولى ثم كبر الثانية فتكبر وتقرأ الفاتحة ثم اذا كبر تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. ثم اذا كبر الثالثة هو يسلم وانت تدعو

للميت. ويكفي ادنى دعاء لو قلت اللهم اغفر له وارحمه. او اللهم اغفر لهم وارحمهم كفى. ثم تكبر وتسلم عن يمينك واحدة وهكذا. فما

تدركه هو اول صلاتك - [00:51:41](#)

ما تقضيه هو اخر اخر صلاتك. يا شيخنا احسن الله اليكم هذا السائل يقول السلام عليكم ورحمة الله. هل يجوز لي ان ارد على

الاتصال وانا في ومجالي اه اني اعمل في حجوزات الفنادق - [00:52:06](#)

كيف؟ هذا رجل يعمل فيه حجوزات الفنادق. لا حجوزات الفنادق بيع وشراء. اي اذا اذا اقول في المسجد نعم لو اتصل علي احد

يختص بعمل بيع وشراء يخرج خارج المسجد - [00:52:20](#)

المساجد انما بنيت في بيوت اذن الله ها ان ترفع ويذكر فيها اسمه. المساجد لم تجعل لأمور الدنيا انسان يتكى على عمود ويبيع

صفقات او يجلس يقرأ قرآن ثم يفتح جهاز الكمبيوتر ويدخل على الاسهم ويشترى ويبيع لا هذا هذا لا يجوز. نعم - [00:52:36](#)

هذا سائل يقول ما حكم الشراء والبيع في الاسهم المختلطة؟ المختلطة. نعم. اذا كان اذا كان اغلبها محرم يعني الثلث والزيادة فلا

يجوز. لقول النبي صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير - [00:53:00](#)

نعم سؤال. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا السائل يقول هل هل يستلزم ثواب قراءة القرآن البحث في المعاني والتفاسير؟ لا لا

يشترط حصول الثواب بالنسبة لمن يقرأ القرآن يحصل - [00:53:18](#)

حتى لو لم يتدبروا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ حرفا من كتاب الله فله بكل حرف حسنة لا اقول الف لام ميم حرف

ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف. لكن لا ريب ان لي يقرأ القرآن ويتدبر هو انفع لقلبه من الذي يقرأه - [00:53:35](#)

او بلسانه. لكن من حيث حصول الاجر والثواب يحصل. نعم التلاوة والقراءة هي التلاوة والقراءة. تلاوة مصدر تلا يتلو يعني اذا اتبع

بعضه بعضا والقراءة هي تحريك الشفتين النطق بتحريك الشفتين - [00:53:53](#)

نفس نفس الاجر التلاوة والقراءة ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام من قرأ حرفا من كتاب الله وقال عز وجل ان الذين يتلون كتاب الله

لكن القراءة الفرق بينهما ان التلاوة التلاوة تشمل القراءة التلاوة اللفظية - [00:54:18](#)

والتلاوة المعنوية والتلاوة العملية. قراءة القرآن يعني لفظا. اما اذا قلت تلاوة فالتلاوة تشمل ملاء القراءة هذا واحد والثاني التدبر

والثالث العمل. قال ابو عبد الرحمن السلمي رحمه الله حدثنا الذين كانوا يقرؤون القرآن - [00:54:41](#)

انت كعثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود انهم كانوا اذا تعلموا من الرسول صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يتجاوزوها حتى

يتعلموها وما فيها من العلم والعمل. قال فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعا. فالاول تلاوة لفظية - 00:55:03  
ثاني تلاوة معنوية. الثالث تلاوة عملية وهي العمل بالقرآن. اسأل الله عز وجل ان يجعلنا واياكم من اهل القرآن الذين هم اهلهم وخاصة  
وان يوفقنا لما يحب ويرضى وان يرزقنا اغتنام الاوقات بالاعمال الصالحات. وان يعتق رقابنا - 00:55:23  
من النار وان يجعلنا ممن يصوم رمضان ويقومه ايمانا واحتسابا. امين. وان يجعلنا ممن يدرك ليلة القدر. وينال واعظم الثواب والاجر  
كما اسأل سبحانه وتعالى ان يصلح قلوبنا واعمالنا وان يصلح نياتنا ويبارك لنا في اعمارنا - 00:55:43  
اخواننا واولادنا وان يديم علينا امننا ورخاءنا واستقرارنا ويحفظ ولاة امورنا ويغفر لنا ولوالدينا ولوالديهم ولجميع المسلمين الاحياء  
منهم والميتين. انه جواد كريم. صلى الله على نبينا محمد. وعلى اله - 00:56:06  
وصحبه اجمعين - 00:56:26